
الفصل الثامن

الفصل الثامن الإغتصاب الجنسي

إن الإغتصاب الجنسي قد أصبح مشكلة حادة وخطيرة والدليل على ذلك أن هناك مؤشرات تدل على أن حوالي ١٤ إلى ٢٥% من النساء تعرضن لممارسة الجنس بالقوة ~~و~~ رغبتهن وإرادتهن ولو لمرة واحدة أثناء حياتهن الجنسية في الدول الغربية (السمري، ١٩٩٩). ومن ثم، فإن مشكلة الإغتصاب ليست مشكلة ذات طبيعة محلية، بل هي مشكلة عالمية، ومع ذلك فإن ظروف ارتكابها ودوافعها والسمات الشخصية لمرتكبيها تختلف من مجتمع إلى آخر.

ففي مصر القديمة كان يعاقب على الإغتصاب بخصاء الجاني، فقد كان قدماء المصريين يتشددون في معاقبة المغتصب؛ لأنه في نظرهم لم يرتكب جرماً واحداً، بل عدة جرائم هي: انتهاك الحرمة، والزنا، وخط الأنساب، وكلها كانت من الآثام البشعة التي لم يكونوا يتسامحون مع مرتكبيها (المجدوب، ١٩٩٦). أما العرب في الجاهلية، فإنه بالرغم من أنهم لم يعرفوا القوانين كما عرفها غيرهم، فإن ما خلفوه من تراث يتمثل في الشعر وحوادث الأيام يستدل منه أنهم كانوا لا يكتفون بمعاقبة الرجل الذي اغتصب المرأة بل ويعاقبون المرأة ذاتها؛ لأنهم على ما يبدو كانوا يتوقعون من المرأة أن تقاوم إلى حد الموت ولا تستسلم للمغتصب (ابن قيم الجوزية، ١٩٨٥). ويبدو أن الزنا - فضلاً عن الإغتصاب - كانا قليل الحدوث في الجزيرة العربية، وبخاصة بين الأعراب الذين كان مفهومهم للحب يكاد يخلو من فكرة الوطء أو المباشعة إلا من خلال علاقة الزواج.

أما بعد قيام الدولة الإسلامية وتطبيق الشريعة الإسلامية فإن الإغتصاب قل إلى حد كبير، بل أصبح نادراً، سواء كان ذلك لالتزام الناس بأحكام الشريعة والخلق الإسلامي، أو لخوفهم من شدة العقوبة. إضافة إلى هذا، فإن الإغتصاب على عهد

الخلفاء الراشدين الأربعة كان قليلاً جداً. ولكن الأمر اختلف بعد ذلك لما اتسعت الدولة الإسلامية نتيجة للفتوحات، فقد أصبح المجتمع إسلامياً وليس عربياً بعد أن انضم إليه أناس من أجناس مختلفة اجتمعوا مع العرب تحت راية الإسلام فى مختلف الأقطار التى فتحوها واستقروا فيها بعد أن هدأت موجة الفتوحات، ومن العوامل التى لعبت دوراً فى إفساد الطبع العربى ما يلى: السبايا، الأدب، دخول شعوب جديدة فى المجتمع الإسلامى، الحروب والصراعات والمذهبية.

ويشير المجدوب (١٩٩٦) إلى أن عادة الزواج عن طريق الخطف والاعتصاب قد أشيعت فى بعض المجتمعات، وذلك لأسباب متنوعة تعزى كلها إلى وجود عقبات تعترض زواج الشاب بالفتاة التى يرغب فى الزواج بها. ومن هذه الأسباب عدم التكافؤ بين الشاب والفتاة، أو اختلاف الدين، أو تفضيل أسرة الفتاة لشخص آخر على الشاب الذى ترغب فى الزواج به، أو صغر سن الفتاة، أو أن يكون الرجل الذى تريد الارتباط به متزوجاً.

ومع ذلك، فإن كثيراً من القوانين الحالية لا تزال تحتفظ فى نصوصها بأثر لعادة الزواج بالخطف يتمثل فى عدم الحكم بالعقوبة المقررة لمن يخطف أنثى إذا تزوج منها زواجاً شرعياً، وهو وضع فى غاية الغرابة؛ لأنه يعنى ببساطة أن المشرع يكافئ الخاطف بدلاً من أن يعاقبه، وهكذا يستطيع كل رجل لم يتمكن من الزواج بالفتاة التى يرغب فى الزواج منها؛ سواء لأنها لا تميل إليه، أو لأنها لا ترى إنه كفء لها، أو لأن أسرتها قد رفضته لسبب أو لآخر أن يخطفها ويغتصبها، ثم إذا قبض عليه عرض عليها الزواج، وغالباً ما تضطر الفتاة فى مثل هذه الظروف إلى القبول بعد أن فقدت بكراتها وأشتهر أمر فضيحتها، ويتم الزواج ويفلت الجانى من العقاب، بل ويتخلص من معظم الالتزامات التى يتحمل بها الراغبون كالشبكة والمهر وغير ذلك. وربما تجد أسرة الفتاة المغتصبة أنها مضطرة إلى تقديم بعض العون للمغتصب لكى يقيم دعائم أسرة جديدة.

ومن ثم، نجد أن جريمة الإغتصاب من أفظع الجرائم التي ترتكب في حق الإنسانية عامة، وفي حق المرأة خاصة، وهناك مفاهيم ترتبط ارتباطاً وثيقاً بجريمة الإغتصاب؛ هي كما يلي:

[١] الزنا: يقصد بالزنا بأنه فعل الفاحشة في قبل أو دبر. وتتكون جريمة الزنا من ركنين؛ هما: الوطء المحرم، وتعمد الوطء القصد الجنائي (عودة، ١٩٩٢). وتختلف جريمة الزنا في الشريعة الإسلامية عنها في القوانين الوضعية، فالشريعة الإسلامية تعتبر كل وطء محرم زنا وتعاقب عليه سواء حدث هذا من متزوج أو غير متزوج، أما القوانين الوضعية فلا تعتبر كل وطء محرم زنا، وأغلبها يعاقب بصفة خاصة على الزنا الذي يحدث من الزوجين فقط مثل القانون المصري والفرنسي، أما بقية القوانين الأخرى فلا تعتبر ذلك زنا بل تعده وقاعاً أو هتك عرض.

وإلى جانب هذا، لا يعاقب القانون المصري على الوقاع إلا في حالة الإغتصاب، فإن كان بالتراضي فلا عقاب عليه ما لم يكن الرضا معيباً. ويعتبر القانون المصري الرضا معيباً إذا لم يبلغ المفعول به ثمانية عشر عاماً كاملة - ولو وقعت الجريمة بناء على طلبه هو - والعقوبة في حالة الرضا المعيب بسيطة لأن الفعل يعتبر جنحة (عودة، ١٩٩٢).

[٢] اللواط: ويقصد باللواط أن يباشر الرجل الرجل في الدبر، وتعتبر جريمة اللواط من أكبر الجرائم، وهي من الفواحش المفسدة للخلق وللفطرة، وللدين والدنيا، بل وللحياة كلها. وقد عاقب الله سبحانه وتعالى مرتكبها بأقسى العقوبة فحسف بقوم لوط الأرض وأمطر عليهم حجارة من سجيل جزاء فعلتهم القذرة (سابق، ١٩٩٠). ويدخل اللواط في هتك العرض طبقاً لقانون العقوبات المصري سواء لاط الفاعل بامرأة أو برجل (عودة، ١٩٩٢).

[٣] **المساحقة:** ويقصد بالمساحقة، ما تفعله امرأة مع امرأة أخرى مباشرة دون إيلاج، وهو محرم باتفاق العلماء، وفيه التعزير دون الحد "الجلد - الرجم" (سابق، ١٩٩٠).

[٤] **الاستمناة "العادة السرية":** إن استمناة الرجل بيد امرأة أجنبية لا يعتبر زنا، وكذلك إدخال أصبح الرجل الأجنبي في فرج امرأة، ولكن كلا الفعلين معصية فيهما التعزير على الرجل والمرأة سواء حدث إنزال أو لم يحدث، لأن الإنسان المسلم مطالب بحفظ فرجه إلا على اثنين زوجته وملك يمينه (عودة، ١٩٩٢).

[٥] **الإغتصاب:** يقصد بالاغتصاب مضاجعة الذكر للأنثى بالإكراه ودون إرادة حقيقية ورغبة منها للحصول على الهدف الجنسي (فوزى، ٢٠٠٠)، وجاء في قانون العقوبات المصرى أن الإغتصاب يقصد به موقعة أنثى بغير رضاها على أن تكون العملية الجنسية تامة، ويتضمن ذلك موقعة أنثى دون السن القانون برضاها أو بغير رضاها لأن إرادتها لا يعتد بها. وإلى جانب هذا، فإن جريمة الإغتصاب جريمة عنف وليست جريمة جنسية لأنها عملية واعية ومدبرة لإرهاب المرأة حتى تظل في حالة خوف دائم. لذا يرى البعض أن الاتصال الجنسي باستخدام القوة مع أية امرأة إلى جانب التهديد والإكراه يعد اغتصاباً. ومن ثم، فإن الإغتصاب جريمة عنف ترتكب ضد المرأة وتتسم بالعدوانية.

وقد أطلق الإسلام "الحرابة" على جريمة الإغتصاب ويقصد بها خروج طائفة مسلحة في دار الإسلام لإحداث الفوضى وسفك الدماء وسلب الأموال وهتك الأعراض وإهلاك الحرث والنسل متحدية بذلك الدين والأخلاق والنظام والقانون. ولا فرق بين أن تكون هذه الطائفة من المسلمين أو الذميين أو المعاهدين مادام ذلك في دار الإسلام، ومادام عدوانها على كل محقون الدم قبل الحرابة من المسلمين

والنميين. وكما تتحقق الحراية بخروج جماعة من الجماعات فإنها تتحقق كذلك بخروج فرد من الأفراد. ويدخل فى مفهوم الحراية العصابات المختلفة مثل: عصابة القتل، وعصابة خطف الأطفال، وعصابة اللصوص للسطو على البيوت، وعصابة البنوك وعصابة خطف البنات والعدارى للفجور بهن (سابق، ١٩٩٠).

ومن ثم، تعد الحراية من كبريات الجرائم، لذا أطلق عليها القرآن الكريم على المتورطين فى ارتكابها بمحاربين لله ورسوله، فقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٣]، وعن ابن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ: "من حمل علينا السلاح فليس منا" [رواه البخارى ومسلم].

الأسباب والعوامل الكامنة وراء جريمة الإغتصاب:

توجد أسباب وعوامل وراء جريمة الإغتصاب، وقد يكون بعضها مرتبط ب شخصية الفرد أو بعوامل خارجية. وهذه العوامل هى كما يلى:

[١] العوامل الشخصية والسلوك الإجرامي:

يكمن وراء كل جريمة دافع أو عامل نفسى، حيث يقع المجرم نفسه بشرعية عمله حتى فى الجرائم التى تقع بمحض الصدفة. ومن المعروف أن الانفعال الشديد يعطل عمل الوظائف العقلية فيعوق التفكير السليم وهذا بالنسبة للأسوياء أو العقلاء من المجرمين، أما بالنسبة لمختلي القوى العقلية فهؤلاء يرتكبون جرائمهم دون وعي أو من تلقاء أنفسهم، أو نتيجة تحريض الغير لهم مستغلين حالاتهم العقلية وسهولة استئثارهم. وتظهر العوامل النفسية بصفة خاصة فى جرائم القتل والعذاب المفضى إلى الموت وإحداث العاهات والخطف وهتك العرض والاغتصاب والسرقه وغيرها.

وإلى جانب هذا، دلت نتائج بعض البحوث على وجود سمات شخصية خاصة لدى المنحرفين منها؛ الاندفاعية والرغبة في البحث عن اللذة، والإثارة ولفت الأنظار. كما تبين أن الجانح بوجه عام أكثر انبساطية واندفاعية وأقل سيطرة على الذات، وأكثر عدوانية وإنهزامية وتمرداً وشكاً وتدميراً، كما أنه لا يخشى الفشل أو الهزيمة، ولا يهتم بالمعايير أو القيم، كما أنه أقل خضوعاً للسلطة، ولديه مشاعر متضاربة، وهو يشعر بأنه غير مرغوب فيه أو معترف به (توفيق، ١٩٩٤).

[٢] الإدمان:

إن تعاطى المخدرات يؤدي إلى تحطيم شخصية المدمن، لذلك نجده يفشل في العمل والحياة، وينتقل من عمل إلى آخر، ومن وظيفة إلى أخرى إلى أن يخسر كل فرص العمل والرزق ويستسلم للبطالة والفشل والإجرام الذي يؤدي إلى ارتكاب جريمة الإغتصاب. كما أن المدمن متقلب المشاعر والعواطف يكره بسرعة ويحب بسرعة، وليس لديه القدرة على التحكم في غرائزه وعواطفه، ولا يحترم مشاعر غيره من الناس، وسيئ المعاملة لأهله والديه وقد يضرب والده وزوجته وأولاده وأقرب الناس إليه.

ويذكر الفنجري (١٩٨٠) أهم الأسباب التي تؤدي إلى تعاطى المخدرات بجميع صورها؛ وهي كما يلي:

- ١- اعتقاد معظم الناس أن تعاطى المخدرات يؤدي إلى تقوية ممارسة الجنس.
- ٢- الهروب من المشكلات العائلية والفقر والأحزان.
- ٣- عدم وجود المسليات البريئة كالنوادي الرياضية والاجتماعية والثقافية والفنية.
- ٤- الكبت النفسي، والتأخر في سن الزواج.
- ٥- ضعف الوازع الديني.
- ٦- تهاون الحكومات المحلية في التوعية والعلاج والاكتفاء بالإجراءات البوليسية.

إضافة إلى هذا، يعد الإدمان على تناول الخمر من الموضوعات التي لها أهمية خاصة في السلوك الإجرامي؛ حيث أنه جريمة في حد ذاته وقد يكون له علاقة مباشرة لمخالفة القانون كجرائم القتل والاغتصاب والسرقه والتشرد والتخلي عن إعالة الأسرة. ومن ثم يتضح أثر الإدمان على المخدرات والخمر على السلوك الإجرامي، وبصفة خاصة في جرائم العنف ولاسيما فيما يتعلق بالجرائم الجنسية والجرائم التي تتسم بخطورتها واندفاعيتها (توفيق، ١٩٩٤).

[٣] التفكك الأسري:

يقصد بالأسرة في اللغة بأنها الدرع الحصين، وأهل الرجل وعشيرته، وأيضاً بمعنى الجماعة التي يربطها أمر مشترك، وهذه المعاني تلتقى في معنى واحد يجمعها وهو قوة الارتباط، غير أن معنى الأسرة لم يعد يقصد به الأهل والعشيرة، وإنما أصبح يقصد به الزوج والزوجة والأولاد. ويرى غيث (١٩٧٩) أن الأسرة بمثابة جماعة بيولوجية نظامية تتكون من رجل وامرأة يقوم بينهما روابط زوجية وأبناء، ويطلق على هذا الشكل مصطلح الأسرة النووية، أو الأسرة المباشرة أو الأولية أو المحددة، ويتفق معظم العلماء على أن هذا الشكل البسيط للأسرة ينتشر في كافة المجتمعات. ويرى البعض أن الأسرة مجموعة من الأشخاص ارتبطوا ببعض من خلال مجموعة من الأدوار الاجتماعية، وتمثل أدوار الزوج - الزوجة - الأم - الأب - الابن - الابنة؛ الخ، ولهم ثقافتهم المشتركة (جوهري، ١٩٨٤).

ومن ثم، نجد أن الأسرة تمثل الخلية الأولى لتكوين المجتمع وأول جماعة أولية ومنظمة اجتماعية، وأكثر الظواهر الاجتماعية عمومية، وهي أساس المجتمع البشري واستقراره. إذا حدث خلل أو تدهور في الروابط الأسرية نتج عن ذلك مخاطر كثيرة وحوادث عديدة التي منها السرقه والإدمان والزنا والاغتصاب. ومن إشكال الخلل الذي يمكن أن تصيب الأسرة ما يلي:

❦ **الطلاق:** من العوامل الأساسية التي تؤدي غالباً إلى انحراف الأبناء حالات الطلاق وما يصاحبها من تشرد وضياع، وما يعقبها من تشتت وفراق. ومن المسلم به إنه عندما يفتح الولد عينيه على الدنيا ولا يجد الأم التي تحنو عليه، ولا الأب الذي يقوم على أمره ويرعاه، فإنه لا شك سيندفع نحو أشكال الجريمة المختلفة ويتربى على الفساد والانحراف. ومما يزيد الأمر سوءاً زواج المطلقة من زوج آخر، فإن مصير الأبناء التشرد والانحراف؛ ومما يعقد المشكلة كذلك فقر الأم بعد الطلاق فإنها في هذه الحالة ستضطر إلى العمل خارج المنزل، وهذا يعني أن تترك الأولاد - بغض النظر عن أعمارهم - للشارع تعبت بهم فتن الأيام من غير رعاية أو عناية. ونجد أن الإسلام بمبادئه السمحة أمر كلاً من الزوجين أن يقوموا بالحقوق نحو بعضهما البعض حتى لا يؤول بهما الأمر إلى النتائج التي لا تحمد عقباها (علوان، ١٩٩٧).

❦ **الهجر:** لا شك أن من العوامل الأساسية التي تؤدي إلى انحراف الأبناء هو الهجر الذي يقوم به الزوج بترك الأم والأبناء بغير عائل إلى مكان غير معلوم لعدة سنوات طويلة، وهذا يؤدي بالزوجة إلى أن تعيش حياة صعبة فلا هي بمطلقة أو بمتزوجة، وليس لها دخل مادي ثابت مما يدعوها إلى الانحراف هي وأبنائها حيث لا توجد رقابة ولا متابعة.

❦ **اليتم:** إذا لم يجد اليتيم الذي مات عنه أبواه اليد الحانية التي تحنو عليه والقلب الرحيم الذي يعطف عليه، وإذا لم يجد من الأوصياء المعاملة الحسنة التي ترفق به، والرعاية الكاملة التي ترفع من مستواه، والمعونة التامة التي تشبع حاجاته، فإنه سوف يخطو نحو الانحراف، وشيئاً فشيئاً نحو الإجرام، بل سيصبح في المستقبل أداة هدم وتخريب لكيان الأمة وإشاعة الفوضى والانحلال بين أبنائها.

ونجد أن الإسلام بتشريع الخالد وتوجيهاته الرشيدة أمر الأوصياء وكل من له صلة قرابة باليتيم أن يحسنوا معاملته، وأن يقوموا على أمره وكفالاته والإشراف على تربيته وتوجيهه حتى يتربى على الخير، وينشأ على المكارم الخلقية والفضائل النفسية. وقد قال الله سبحانه وتعالى فى هذا الصدد: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٠]؛ وقال ﷺ: "أنا وكافل اليتيم فى الجنة كهاتين، وأشار بأصبعيه إلى العنابة والوسطى" [رواه الترمذى].

عمل المرأة: يرى البعض أن عمل المرأة من الأسباب المهيئة للكثير من جرائم الانحراف بصفة عامة، وجريمة الإغتصاب بصفة خاصة، حيث أن الخروج الدائم للمرأة من البيت إلى العمل والعودة يعرضها للكثير من المضايقات؛ خاصة إذا كانت تعمل بنظام الورديات الليلية وما يعقب ذلك من تعريضها لمخاطر الإغتصاب.

السفر للخارج: أن سفر الوالدين للخارج أو أحدهما من أجل التكسب وترك الأبناء دون رقابة وإغداقهم بالأموال تعويضاً عن غيابهما، فإن هذا يدفع بالأبناء إلى طريق الإدمان والانحراف ورفقاء السوء، وارتكاب جرائم متعددة قد يكون منها جريمة الإغتصاب.

كثرة الأبناء: نظراً للحب الشديد للأبناء فى المجتمع العربى خاصة، فإن كل من الزوجين يحرصان على إنجاب الذرية الكبيرة دون تفكير فى المستقبل من مأكّل ومشرب وملبس ومسكن وتعليم وتربية وغير ذلك، مما يضطر لعمل الأولاد فى مهن وحرف وضيعة مما يعرضه لكثير من المخاطر أو تشردهم فى الشوارع، وخير شاهد على ذلك "أطفال الشوارع" الذين يندفعون بلا تردد إلى طريق الانحراف والجريمة.

٣ النزاع والشقاق بين الزوجين: إن احتدام النزاع واستمرار الشقاق بين الأب والأم، ودوام الخصومة بينهما أمام الأبناء، فإن هذا سيؤدي حتماً إلى هروبهم من البيت وإنغماسهم في صحبة قد تدفعهم إلى طريق الانحراف والجريمة.

٤ فقد الأسرة لوظيفتها الأساسية: إن من أهم وظائف الأسرة هي التربية والتطبيع الاجتماعي، ومن ثم لم يدخر الإسلام وسعاً في تدعيم كيان الأسرة، والعناية بها عناية شاملة في ظل العواطف الإنسانية السامية. وإذا كانت الأسرة عماد المجتمع، فإنه يجب عليها نقل الثقافة والقيم والمعايير الاجتماعية والخلقية إلى الأبناء من خلال عملية التنشئة الاجتماعية والضبط الاجتماعي، ألا أننا نجد الآن أن الأسرة قد فقدت وظيفتها الأساسية وتركت هذا للمؤسسات الخارجية مثل رياض الأطفال، وجلسات الأطفال Baby-sitter.

ومن ثم، نجد إنه يجب على الأسرة أن تعود إلى سابق وظيفتها الطبيعية حتى تحافظ على كيان الفرد وسلامته النفسية وحمايته من الوقوع في برائث الجرائم المختلفة من قتل وسرقة وإدمان مخدرات وكحوليات واغتصاب.

[٤] العوامل الاقتصادية:

إن العامل الاقتصادي يسهم إسهاماً بارزاً في جريمة الإغتصاب من خلال الثراء الفاحش أو الفقر المدقع، والشواهد على ذلك كثيرة؛ ومنها ما يلي:

٥ قلة الدخل: رغم أن هناك وظائف كثيرة وأعمال متعددة إلا أن قلة الدخل المادي الشهري للأسرة مازال منخفضاً، بما يجعل الأب يواصل الليل بالنهار من أجل توفير احتياجات الأسرة. وإلى جانب هذا، قد تعمل الأم أيضاً لمساعدة الأب حتى يستطيعاً معاً توفير الحياة السعيدة للأبناء وتلبية مطالبهم التي لا تنتهي، مما يحول البيت بالنسبة لهما إلى "لوكاندة"

حيث يعودان متعبان وفي أشد الحاجة إلى النوم والراحة حتى يستطيعا الاستمرار في سعيهما نحو التكسب. وفي ضوء هذا، ترك الأبناء إلى المربيات الأجنيات أو رفقاء السوء أو وسائل الإعلام المرئية من تليفزيون ومسرح وسينما دون رقابة أو توجيه مما يجعلهم فريسة سهلة للانحراف والإجرام.

البطالة: إن انتشار إخطبوط البطالة بين أفراد المجتمع يؤدي حتماً إلى الانحراف والإجرام، فلكل فرد احتياجاته الفطرية والاجتماعية ويريد أن يشبعها، فإذا لم يجد من سبيل لإشباع مثل هذه الاحتياجات فإنه رغباً عنه يلجأ إلى طرق ووسائل غير مشروعة من أجل تحقيق هذا الإشباع. وقد تكون من هذه الطرق غير المشروعة السرقة والقتل والإدمان والإغتصاب.

الفقر المدقع والغنى الفاحش: حين لا يجد الطفل في البيت ما يكفيه من غذاء وكساء، ولا يجد ما يستعين به على أسباب الحياة، فإنه سيلجأ إلى الهروب من البيت بحثاً عن الرزق فتتلقفه أيدي رفقاء السوء والجريمة فينشأ في المجتمع مجرماً، ويكون خطراً على النفس والمال والعرض. كذلك يؤدي الغنى الفاحش بالأبناء إلى الاستهتار بقيمة العمل، والانغماس في الترف والبذخ والإسراف المادي مما يجعلهم محل نظر لرفقاء السوء وأصحاب "بيع المزاج" إلى جانب غياب الرقابة والتوجيه فإن هذا سينجم عنه الوقوع في برائن إيمان المخدرات والزنا والإغتصاب على سبيل التجربة والتغيير والاستمتاع واللذة.

ارتفاع أسعار السكن وانتشار العشوائيات: مما يزيد الأمور تعقيداً للعوامل الكامنة وراء ارتكاب جريمة الإغتصاب ارتفاع أسعار الوحدات السكنية للشباب المقبل على الزواج، بالإضافة إلى انتشار العشوائيات في

بعض المناطق، وما يتسم به ساكنيها من أخلاقيات وضعية وعلاقات مريبة وعدم وجود الخصوصية والتلصص الجنسي، وانتشار بؤر الإدمان والدعارة والإجرام بأشكاله المختلفة.

٢٦ غلاء المهور وتكاليف الزواج: لا شك أن ارتفاع أسعار السكن مع غلاء المهور وتكاليف الزواج الذى ينظر إليه الآن على أنه من "الفخر" العائلى، وأحياناً من أجل الشهرة مثل إقامة الحفلات والتى يحييها أشهر المطربين والمطربات والراقصات أدى ذلك إلى تأخر سن الزواج لدى الشباب - ذكورا وإناثاً - الذى لا يجد منفساً لإشباع غرائزه الطبيعية بطرق مشروعة، وما يراه الشباب من استفزاز لما يعرض فى بعض البرامج التليفزيونية الخاصة بعرض حفلات الزواج، فإن هذا يولد لديهم دون أدنى شك الكبت النفسى وخاصة الجنسي فيبدأ الشباب فى البحث عن سبل لإرواء النهم الجنسي، ومع غياب القيم والوعى الدينى ربما يؤدى إلى ارتكاب جريمة الإغتصاب الجنسي.

[٥] العوامل الدينية:

إن الدين حصن حصين يحمى الفرد الذى هو أساس المجتمع ويقيه من الرذائل، ويحليه بالصدق والإخلاص والعفة والطهارة ويحميه من قذف المحصنات والزنا والميسر والمخدرات والسرقه والقتل والاغتصاب. ونرى أن هناك عدة أسباب تكمن وراء ظاهرة الإغتصاب؛ وهى كما يلى:

٢٧ ضعف الوازع الديني: إن ضعف الوازع الديني لدى الفرد يؤدى حتماً إلى "تحليل" الحرام، و"تحريم" الحلال، ويجد الطريق إلى ارتكاب الجرائم المختلفة التى منها جريمة الإغتصاب الجنسي.

٢٨ الخلوة والاختلاط: يجب على المرأة حفاظاً على كيانها وعفتها عدم الخلوة برجل أجنبى صوناً لنفسها من هواجس الإثم، ولسمعتها من أسنة الزور

والبهتان، فقد قال النبي ﷺ: "لا يخلون رجل بامرأة إلا مع ذي محرم" [أخرجه أبو داود]. كما يجب عليها عدم الاختلاط بمجتمع الرجال الأجانب إلا لضرورة حماية لها من أنياب المفترسين من جانب، وتحفظ حيائها وعفافها بالبعد عن عوامل الإنحراف والتضليل من ناحية ثانية، وتصور عرضها من ألسنة المفترين والمرجفين من جانب ثالث (القرضاوى، ١٩٩٣). ومن ثم، نرى أن الخلوة والاختلاط قد يكون سبباً من أسباب الإغتصاب الجنسي.

﴿التبرج والسفور: إن المرأة التي لا تلتزم بالمظهر المحتشم الوقور تكون مطمعا للمجرمين، لذا يجب عليها عدم التبرج والسفور لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَبْرَجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ [الأحزاب: ٣٣]، لأنه تبين أن التبرج المفرط والسفور الفاضح، وتزين المرأة بشتى أنواع الزينة المحرمة خارج المنزل، وإظهار مفاتها ومحاسنها يعرضها لمخاطر؛ قد تكون من نتائجها عذريتها.

﴿الختان: يقصد بالختان فى اللغة: قطع القلفة "أي الجدة" التى هى على رأس الذكر، وقد قال رسول الله ﷺ: "الختان سنة للرجال ومكرمة للنساء" [رواه أحمد]. ففى الختان تهذيب لأخلاق المرأة، حيث يعمل الختان على تقليل الإثارة الجنسية للمرأة مما يحفظ حيائها وعفافها. والمرأة التى لم تختتن تكون عرضة للإثارة الجنسية فى أى وقت فيحدث ما لم يحمد عقابه. ومن ثم، فإن من فوائد الختان ما يلى:

﴿إنه رأس الفطرة وشعار الإسلام وعنوان الشريعة.

﴿إنه من تمام الحنيفية التى شرعها الله على لسان إبراهيم عليه السلام.

﴿إنه يميز المسلمين عن غيرهم.

﴿إنه إقرار بالعبودية لله والامتثال لأوامره.

لأنه يجب النظافة والتزین وتحسين الخلقة.

لأنه يعمل على تعديل وتهذيب الشهوة الجنسية.

لأن الفراغ ورفقاء السوء: إن عدم الاستفادة بأوقات الفراغ فى ممارسة أنشطة ثقافية ورياضية وفنية تدفع بالشباب إلى الاختلاط بقرناء السوء، وتعلم الرذائل، والاستهتار بقيم المجتمع الأخلاقية، وارتكاب الجرائم المنافية للآداب العامة؛ وقد يكون منها الإغتصاب الجنسي.

[٦] الإعلام:

إن مشاهدة أفلام الجريمة والجنس من العوامل التى تؤدى إلى إنحراف الأجيال الصاعدة، وتدفع إلى الشقاوة وارتكاب الجريمة، والسير وراء الميوعة والخلاعة والانحلال، وما يقرؤه من مجلات ماجنة فاحشة متضمنة صور عارية مثيرة للغرائز تلهب الأحاسيس وتشجع على الانحراف والإجرام.

ونجد أن الإعلام بوسائله المختلفة قد شارك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة فى تزايد جرائم الإغتصاب الجنسي؛ وذلك عن طريق ما يلى:

لأنه اهتزاز صورة الأسرة ومكانتها.

لأنه السخرية من الزواج واستقراره وفلسفته.

لأنه كثرة المواد الدرامية التى تناولت ظاهرة الإغتصاب بطريقة غير موضوعية.

لأنه عدم وجود برامج هادفة واعية للشباب.

لأنه تركيز الصحافة الصفراء على الجنس الفاضح.

لأنه استخدام ألفاظ وتعبيرات غريبة وإيماءات جنسية فى الإعلانات والأفلام والمسرحيات.

لأنه عدم ترسيخ مفهوم الحرية لدى الشباب واحترام حرية الغير.

لغزو الغربى الذى يواجه الشباب، والذى يستهدف إلى التحقير من المعايير والقيم الاجتماعية، وإلى التشكيك فى المفاهيم والثوابت العقائدية الذى تربي عليها.

سبل الوقاية لحماية المرأة من الإغتصاب الجنسي:

مع تزايد جرائم الإغتصاب الجنسي - المعلنه وغير المعلنه - ليس فقط فى المجتمع المصرى؛ والتي هى فى كونها ظاهرة جديدة على المجتمع، ولم تكن موجودة بهذا الحجم آثار العديد من المخاوف والتساؤلات حول كيفية حماية الإناث من الإغتصاب الجنسي وسبل الوقاية. ونذكر فيما يلى بعضاً من هذه السبل الوقائية:

١- دور المسجد: إن من أولى الأسس التى يقوم عليها المجتمع المسلم هو

سلامة الإيمان وصحة العقيدة، لذا يجب على رجال الدين الإسلامى الاهتمام بدورهم الفعال فى المجتمع، ونشر العقيدة الصحيحة السليمة بين الشباب. ومن ثم، يستقيم الشباب على شرع الله، فيخاف أن يرتكب ذنباً أو إثماً فى حق نفسه أو فى حق الآخرين. إضافة إلى ذلك، يجب دعوة الشباب إلى غض البصر عن المحرمات، والتزام الإناث بالزى المحتشم الوقور، وعدم التبرج الزائد، وعدم الخلوة والاختلاط بين الجنسين، وتصحيح بعض المفاهيم الخاطئة عن الحرية.

٢- دور الأسرة: على الأسرة دور كبير فى حماية أبنائها من الوقوع فى براتن

الانحراف والجريمة، فيجب أن تعود للأسرة وظيفتها الطبيعية فى تربية الأبناء على الفضيلة والقيم الأخلاقية الرفيعة حماية لهم من أشكال الإجرام المختلفة، ولن يتم ذلك إلا عن طريق التفاهم والانسجام والتوافق بين الوالدين الذى ينعكس بالإيجاب على تربية الأبناء، وتقديم الرعاية والتوجيه وتشديد الرقابة على سلوكيات الأبناء.

٣- دور المدرسة: تعد المدرسة المؤسسة التربوية الثانية بعد الأسرة، لذا يجب عليها القيام بدورها التربوى السليم فى تنشئة جيل على الفضيلة ومكارم الأخلاق والمحافظة على حقوق الآخرين. ومن ثم، تستطيع المدرسة أن تقوم بدورها الفعال من خلال تحديث المناهج الدراسية وطرق التدريس، وأن تكون هناك مواد دراسية لتنمية الخلق القويم.

٤- دور الإعلام: نرى أن للإعلام بوسائله المختلفة دوراً جلياً فى تربية الشباب تربية قويمه، ويتم ذلك عن طريق ما يلى:

❖ الاهتمام بترسيخ القيم والأخلاق الرفيعة.

❖ إبراز الشخصيات الناجحة حتى تكون قدوة للشباب.

❖ العمل على توعية الشباب فى مواجهة الأزمات.

❖ تقليل المواد الإعلامية المرتبطة بالإثارة الجنسية والعنف.

❖ الحفاظ على الهوية العربية والإسلامية للمجتمع.

٥- دور القانون والأمن: نرى أنه يجب أن تكون القوانين أكثر صراحة وحزماً على المغتصبين، وتعديل بعض البنود الخاصة بزواج المغتصبة، وتكثيف التواجد الأمنى فى المناطق النائية البعيدة عن العمران، ومحاولة القضاء على بؤر الإدمان والدعارة، وتوفير عدد كاف من الشرطة الراكبة لمراقبة الطلبة الهاربين من مدارسهم، والأبناء الهاربين من أسرهم.

٦- دور الاقتصاد: حتى يمكن التقليل من حجم الجرائم المختلفة، يجب العمل على زيادة الدخل للفرد، ومحاربة البطالة، ومكافحة الفقر، وخلق فرص عمل جديدة، وترشيد الاستهلاك الحكومى، ومكافحة الربا والرشوة والاختلاس والسرقة.